

مات وعليه أيام من رمضان

السؤال: س221 مرض والدي في شهر رمضان سوى خمسة عشر يوما ، وبقي له من رمضان خمسة عشر يوما ، وقد توفي -عليه رحمة الله- في شهر شوال، فماذا يجب علينا تجاه الأيام التي لم يصمها من رمضان؟ الجواب:- إذا شفي بعد رمضان وتمكن من القضاء ففرط ولم يقض فإنكم تصومون عنه، أو تتصدقون عن كل يوم بإطعام مسكين، أما إن لم يفرط، بل استمر معه المرض حتى توفي فلا قضاء عليكم ولا إطعام؛ حيث لم يلزمه لكون إفطاره عن عذر، والله أعلم.